في تكبيرة الركوع .

وقال اهل المدينة ليس رفع الايدي في صلاة العيدين مع كل تكبيرة سنة لازمة ومن فعل ذلك لم نر به باسا واحب الينا ان ترفع في الاولى فقط .

وقال محمد بن الحسن اخبرنا ابو حنيفة عن طلحة بن مصرف عن ابراهيم انه قال ترفع الايدي في سبع مواطن فذكر في ذلك العيدين .

وقال ابو حنيفة لا صلاة قبل العيدين فاما بعدهما فان شئت صليت اربعا وان شئت لم تصل فاما اصحاب عبد ا بن مسعود فكانوا لا يصلون قبلها ولا بعدها واما اصحاب علي بن ابي طالب رضي ا عنه فكانوا لا يصلون قبلها